



المصدر: الاخبار

التاريخ: ١٩٧١/٦/٢

مركز الأهرام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات

آراء حول الدستور الدائم .. الحريات والأخلاق

الدستور الجديد .. كيف يجي الحريات السياسية؟ وكيف يمنع العدوان عليها أو الانتهاك؟

ان « الاخبار » تفتح باب الحوار الصريح .. نحن نرحب بالاختلاف في وجهات النظر .. فهو اول ممارسة عملية للحرية السياسية التي بشر بها انور السادات .
ان الاخبار تبدأ بمناقشة النقطة الاولى في الدستور المقترح .. حول : الحريات والاخلاق .



لا اخلاق بلا حرية . . ولا حرية بغير
دستور مقدس ، وقوانين لا تمس . .
وقد يادر الرئيس انور السادات الى
المطالبة بوضع دستور دائم . . فليس
يكفى ان تسقط مراكز القوى . . وانما
يجب ان نتخذ الضمانات لكيلا تعود . .
وليس يكفى ان نطلق الحرية . . وانما
يجب ان تسد كافة الثغرات التي ادت
الى العدوان عليها .

من اجل ذلك يادر الرئيس الى المطالبة
بوضع الدستور الدائم . . وانت مطالب
بان تتكلم . . فالدستور لك وللحاكم
. . وينبغي ان نشارك جميعاً في
صنعه . . ثم حمايته . .



مركز الأهرام للتعليم وتكنولوجيا المعلومات

يقول الأديب نجيب محفوظ :
 من المسلم به أن الدستور هو
 الميثاق الأساسي الذي تقوم عليه قوانين
 الدولة ، وأنا كموطن أريد الكثير من
 الدستور ، ولكن ترتيب هذا الكثير
 بالنسبة لي . يفسح حرية الكلمة ..
 في الكتاب والصحيفة في الترتيب
 الأول .

فمن الضروري أن تكون هناك حرية
 كاملة للفكر في جميع مجالاته ، وعلى
 اختلاف وسائله وأساليبه .. بعبارة
 تكون الحرية بشكل مطلق في حدود
 القوانين العامة ، وضمان المفكر نفسه
 بما يضمن للكلمة المكتوبة أن تؤدي
 وظيفتها الوطنية والإنسانية في أمنام
 وبكفل للمفكر أن يؤدي دوره بالطريق
 الواضح المباشر ، دون اللجوء إلى
 دروب غير مباشرة للتعبير عن رأيه
 وتادبه رسالته ..

ففي حرية الكلمة المكتوبة في الكتاب
 وليل على ازدهار القوى الخلاقة
 والبدعة في المجتمع .

وفي حرية الصحافة ضمان للانتراف
 الفعلي الرشيد على جميع أنشطته
 الدولة بجميع مستوياتها وجميع
 مجالاتها بغير استثناء .. لذلك ينبغي
 أن يكون للصحافة ، مثل ما هو للهيشة
 القضائية ، من الكرامة والحصانة ،
 فلا يمكن أن يتحرك الصحفي ويعمل
 بالصورة السليمة دون ماطمئنان في
 عمله وفي مستقبله ، بحيث لا يتدخل
 في حرية الحركة لديه الإضمحيره
 والمصلحة العامة .. وهذا لن يتأتى
 بمجرد تقدير شخصي مؤقت ظروف
 عمله ، بل لا بد أن ينص على ذلك
 صراحة في الدستور .. في شكل
 حصانة لا تعيب بها الظروف ، ضمانا
 وكفالة لتحقيق وظيفته الوطنية .

كذلك لا بد أن يتضمن الدستور
 كفالة المساواة التامة في الحقوق
 والواجبات بين جميع المواطنين - على
 اختلاف آرائهم ومعتقدهم ، فلا تحول
 مقبضة المواطن أو رأيه دون تمتعه
 الكامل بحقوقه كموطن ، ولا ينبغي

أن تثار هذه الحقوق طالما أن عليه
 نفس واجبات كل مواطن على امتداد
 الوطن ..

أسس واضحة لانتخاب الرئيس

أما الدكتور محمد الحميد
 حشيش استاذ مساعد القانون
 العام بكلية الحقوق جامعة القاهرة
 .. فيبدأ بالتحدث عن منصب رئيس
 الجمهورية .. خصوصا ونحن نقوم
 الآن بوضع دستور دائم سيظل على
 مر السنين .. يقول الدكتور عبد
 الحميد :

لم توجد في دساتيرنا السابقة
 نصوص مفصلة توضح كيفية اختيار
 المرشح لرئاسة الجمهورية .. واعتقد
 أنه قد أن الاوان لتوضيح هذه
 المسألة بالتفصيل ، حتى يصبح من
 حق أي شخص مستوف لشروط
 الرئاسة التقدم لتحمل هذه الأمانة
 وترشيح نفسه ، خاصة أن الظروف
 التي صاحبت قيام ثورة يوليو سنة
 ١٩٥٢ ، وظهور بعض القادة الأكفاه
 البارزين ، سوف لا يتحقق بسهولة
 في المستقبل .. وهذا أمر ينبغي أن
 نضعه في اعتبارنا ونحن نقوم الآن
 بوضع الدستور الدائم ونشرع
 للمستقبل .

كذلك أرى أن تكون المدة القصوى
 لرئاسة الجمهورية تترتين فقط ،
 بحيث لا يحق للشخص أن يرشح
 نفسه مرة ثالثة ..

كما يجب أن يتم تقليد نائب رئيس
 الجمهورية لمنصبه بطريق الانتخاب
 نظرا لأن نائب الرئيس يحل محل
 رئيسه في حالة غلو المنصب .. وحتى
 يتحقق الانسجام بين رئيس الجمهورية
 المرشح وبين نائبه يجب أن يتم الترشيح
 والتصويت على فكرة واحدة .

ويؤكد الدكتور عبد الحميد ضرورة
 أن يحدد بدقة ووضوح اختصاصات



مركز الأهرام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات

وسلطات التنظيم السياسي أي الاتحاد
الإستراكي .. لأننا مهما أحكمنا
النصوص الدستورية وأطيننا للشعب
كافة ما له من سلطات ، فإن التنظيم
السياسي يستطیع في حالة فموض
النصوص أن يمارس سلطات الأمان
التأحية الفعلية ، وبذلك يقع الانفصال
التام بين النصوص وبين التطبيق .

ويضيف في سيادة القانون والحريات
.. وكفالة الحرية لكل مواطن ..
أن الهدف من كل نظام دستوري هو
تمكين الشعب .. كل الشعب .. من
ممارسة حقوقه وحرياته السياسية
والاجتماعية على أكمل وجه بحيث
يشعر كل مواطن بالأمان والطمانينة
وقد دلت التجارب على أن الضمان
أوفى الضمان .. للحقوق والحريات
يتمثل في رقابة القضاء .. والحكمة
العليا تضطلع بدور خطير في هذا
الشأن لأنها الأمانة على الرقابة على
دستورية القوانين .. ولذلك يجب
أن يتمتع أعضاؤها بحصانة تامة
واقية من كل عزل .

● وكيف يمكن أن ينص الدستور
على الأخلاقيات ؟. يجيب استاذ
مساعد القانون على هذا السؤال
قالا :

الحقيقة أن مسألة الأخلاقيات هي
مسألة تتصل بالتربية والبيئة والقيم
أكثر مما تتصل بنصوص قانونية أو
دستورية وأرى أنه لا مانع أن ينص
في الدستور على أهمية القيم الدينية
ورسائل السماء وضرورة تنشئة
الشباب على الخلق القويم .. كما

أنه يجب أن يضاف إلى كل قسم
(حلف يمين) يؤديه شخص في موقع
المسئولية ما يفيد المحافظة على تعاليم
الاديان الكريمة .. وهناك اخلاقيات
سياسية يمكن أن تلورها في أكتار
الذات وتفصيل المصلحة العامة على
المصلحة الخاصة وأرى أنه لا يمكن
الوصول إلى هذا المستوى من القيم
إلا بالممارسة الفعلية للديمقراطية ..
لأن تطبيق الديمقراطية بالوجه

الصحيح لا يكون بحفظ مبادئها
وترديد قيمتها بقدر ما يكون بمعاومتها
وتطبيقها .

حرية العقيدة والاجتماع والكتابة والنشر

الدكتور فؤاد مرسى عضو
الإمانة العامة المؤقتة . ورئيس
مجلس ادارة البنك الصناعي :

لقد اكتسبت البشرية من خبرتها
فيما سياسية أطلقت عليها اسم
الحريات العامة . وكلنا نذكر الثورة
الفرنسية وما أتت به من حريات
للمواطن .. وهي ما ناضلت من أجلها
أجيال وأجيال من الأحرار ففكروا
وعملوا .. حتى استقرت هذه الحريات
في صورة حريات لا مجال للتنازل
عنها أو التشكيك فيها مثل :

حرية العقيدة وحرية الرأي -
حرية الاجتماع وحرية الكتابة -
حرية النشر وحرية الكلمة وحرية
الخطابة وحرية التعبير بكافة وسائل
التعبير المشروعة ..

كل هذه الحريات .. أصبح يطلق
عليها اسم الحريات السياسية ..
انجبتها الثورات الرأسمالية وكان لها
هذا الفضل .

غير أن المفكرين الأحرار في ظل
الرأسمالية استطاعوا أن يضيفوا
إلى هذه الحريات السياسية حريات
أخرى لمس مدى تمتع المواطن بحريته
السياسية فلما وهو ما أطلق عليه
الحريات الاقتصادية والاجتماعية مثل :

حرية العمل .. أي حق العمل .
حرية التأمين .. أي حق المواطن
في الحصول على التأمينات الاجتماعية
وحرية العمل النقابي .

وكلمتا حريات تضمن الحرية
السياسية نفسها . ولهذا فإن الميثاق
يعلم أن حرية المواطن في الحصول
على رفيف العيش هي الحرية التي
تضمن له أن يمارس حرية رأيه
وحرية عقيدته .



الإشتراكية . . أكتدها

وقد اكدت الإشتراكية معنى الحرية الاجتماعية وجملة سنوا للحرية السياسية ، بحيث أن الحريات السياسية مضمونة أصلا بالنساء الاستقلال واعلاء العمل كقيمة أولى يقاس بها جميع المواطنين .

ولا تكفي الدساتير الإشتراكية بالنص على الحريات سواء منها السياسية أو الاجتماعية .. وإنما تنص على ضمانات هذه الحريات .. فلا عبء ولا قيمة لحرية لا تضمن بضمانات دستورية صريحة .

الإخلاق . . تقليد جديد

● ويقول الدكتور فؤاد مرسى .. أن وضع الأخلاق في الدستور .. لتقليد جديد دعا إليه أنور السادات رئيس الجمهورية . ومع ذلك .. فإننا نستطيع أن نجد في حياتنا السياسية ما يمكن أن يساعد على تكوين فكرة عن أهمية الأخلاقيات السليمة للمواطن الفعال .

فمثلا .. إذا رجعنا إلى قانون الاتحاد الإشتراكي .. سنجد أن مضمون الاتحاد مشروطة بأن يكون العضو مواطنا صالحا غير مستقل . ولم تصدر ضده أحكام مخلة بالشرف ففي هذه الفقرة يشترط الاتحاد في مضمونه ، أو قيمته يتصدى لمضمونه أن يكون صالحا . وأن يكون غير مستقل ولم يتعرض لأممال أستوجبت الحكم عليه بأحكام مخلة بالشرف .

أيا .. فإن الاتحاد الإشتراكي يضع واجبات على العضو العامل مثل
أ - أن يكون متمسكا بالقيم الروحية والإنسانية .
ب - أن يكون فذوة حسنة لغيره ، ويكون مثالا للمواطن الإشتراكي ويحتذى به في محيط عمله .. وفي تصرفاته .

ج - أن يضحى دائما بمصلحته الشخصية في سبيل مصلحة الاتحاد الإشتراكي والشعب .

د - أن يمارس التقدير الذاتي .
ويعمل على تصحيح أخطائه بروح طيبة
هـ - ألا يطلب لنفسه امتيازات أو استثناءات .

هذه جميعا أخلاقيات المواطن العامل في الاتحاد الإشتراكي وهي تصلح أن تكون نموذجا لأخلاقيات المواطن بصفة عامة .

ولا شك أن وضع قيم أخلاقية يتمسك بها المواطنون أمر مرغوب فيه فهناك قيم وأخلاق بالثمة . وهناك قيم وأخلاق نامية . يمكن أن تزدهر .

ولا شك أن القيم البائدة تنازل من أجل أن تبقى .

وعلى القيم النامية أن تنازل هي الأخرى من أجل أن توجد وأن تفرض نفسها وأن تسود وتتغلب .

وفي مقدمة القيم البائدة .. قيم الاستقلال .. استغلال الإنسان لأخيه الإنسان .. بكافة الصور .. وفي كافة المستويات . سواء كانت سياسية أو إدارية .

وفي مقدمة القيم النامية . قيمة العمل . وقياس الناس جميعا بقياس ما يؤدونه من عمل للمجتمع .

ومن قيمة الاستقلال البائدة تنبع قيم عديدة - يجب أن تنتهي - من الكذب والرغبة في التسلسل والرشوة والسرقة وحب النفوذ والتسلق .

وهي قيم انطامية ورأسمالية تؤمن بقانون القاب وأن القاء للأقوى والأقوى عندئذ هو صاحب المال . هو صاحب النفوذ .

وكذلك فإن قيمة العمل ينبع منها قيمة الاحترام المتساوي للناس . وإيثار الغير على النفس والمباراة السليمة بين المواطنين من أجل ما هو أفضل للمجتمع أولا .. ثم له ثانيا . كل هذا من غير إخلال بتحريك حوافز الفرد وبواعثه ومثله العليا التي تحفزه دائما للقيام بكل ما هو نبيل وشريف ونافع للناس .



انهاء القوانين الاستثنائية

او ضربا ، او اعتقالا ، او طمنا في الاخلاق او الامراض .
وحيدا ، ولرفعتا الشعار الذي اعلنه الرسول محمد عليه الصلاة والسلام .. في حجة الوداع على جبل عرفات حيث قال : « ايها الناس .. ان دعاءكم ، واموالكم ، واعراضكم عليكم حرام .. كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا ، وستلقون ربكم فيسألکم عن اعمالکم .. الا لا ترجعوا بعدي ضللا .. يفرب بعضکم رقاب بعض الا هل بلغت .. الا فليبلغ الشاهد منكم الغائب » .

الحرية السياسية

ويجب ان ينص في الدستور على تأكيد الحرية السياسية ، بجعل الديمقراطية ، هي الاساس الذي يحدد علاقة الافراد بالسلطات .. تنفيذية كانت اوسياسية ، في مختلف المستويات .

الحرية الاجتماعية

ويجب ان ينص - ايضا - في الدستور على الصلة القوية بين الحرية الاجتماعية والحرية السياسية .. اذ لا حرية سياسية بدون ان يتحرر الانسان من الخوف ، وعلى مستقبله ومستقبل أسرته ، وعلى رزقه الذي يعيش به كريما .

والحرية هي المناخ الصحيح للايمان الكامل ، الذي يجمل أعلى سلطة للرقابة على الانسان هي الله - سبحانه وتعالى - يطلع على سره وعلانيته .

الاخلاق

اننا شعب متدين ، ولنا اصالتنا ، وتيمنا التي تحفظ المجتمع من مواصل الانحلال والفساد التي تفد علينا وعلى شبابنا من الخارج ، ولهذا يجب ان ينص في الدستور على تأكيد دور القيم الدينية في المجتمع ، وعلى ان تكون اخلاقياته نابعة من الاديان السماوية ..

وتحدث الدكتور مصطفى كامل السيد مدرس الاقتصاد بجامعة القاهرة فقال ان القوانين التي اقتضتها ظروف استثنائية اصبح لا مبرر لها الآن . بعد ما تبين من خطوط عريضة للمرحلة القادمة والتي تحرص على احترام حرية الفرد وكرامته .. ومن هذه القوانين التي يجب ان تُلغى وبالتحديد :

- حق الحبس المطلق المنسوخ للنيابة العامة ولوزير الداخلية .
- القانون الذي يحول دون اللجوء الى القضاء وخاصة القضاء الاداري .. لافشاء قرارات السلطة التنفيذية
- القوانين التي توسع من مفهوم السيادة والتي تجيز الفصل او النقل دون ان يحق للموظف العام اللجوء الى القضاء .

لا تخويف او اهانة

او ضرب او اعتقال

وقال الشيخ عبد الرحمن التجار مدير المساجد :

الدستور في آية امة من الامم ، هو الضمان الوحيد لحقوق المواطنين .. وواجباتهم .

.. ومن الابواب الرئيسية - في الدستور - التي تؤكد كرامة الانسان ، باب الحريات والاخلاق .

● الحسرية : يجب ان ينص الدستور على حرية الانسان في اختيار الحياة التي يحياها مع احترام هذه الحياة .. فالحياة الكاملة مصنونة . والاعتماد عليها ، او على جزء منها جريمة ضد الانسانية كلها .

وحيثما ينص الدستور على حق الحياة ، فانما يؤكد مبدأ من المبادئ الاساسية للاديان السماوية ، فهي تحرم كل عمل ينتقص من الحق .. سواء اكان العمل تخويفا ، او اهانة ،



مركز الأبحاث للدراسات وتنظيم وتكنولوجيا المعلومات

الى الاستقلال .
- أو حرية العمل : في نطاق ما هو مشروع منه .
- أو الحرية الدينية : التي تحصل الإنسان أملاً للاسعاد . والطمان .
والتصرف فيما يملك بما يحق الخيرة .
ولا يجلب عليه أو على الامه الضرر .

• • الاخلاق

ومن منطلق كماله الحرية لا يناء الامه
والضوابط التي يجب ان تمشي في
اطارها •• نرى الايمان الساموي
لا تختلف ابداً في تحديد الاخلاق
الكرهية الصالحة . ليحيا فيها الفرد
والعائلة والمجتمع .
والايمان بالله •• اساس جميع
النضالات •• والصحة من الرذائل ••
وقوام الفضائل •• وسند المزايا في
الشجاعة •

وانقياد الناس لمكارم الاخلاق السا
يكون بوازع من دين أو ذاجر من
قانون •• أو حياء وخشية للراي العام
فاذا كنا في غيبه من هذه الزواجر
لم يبق الا وازع الفسيف الذي قل ان
ينتصر . الا عند من من استقرت في
قلبه خشية الله •

والاسلام •• وهو يبنى الامه على
من ماعول الهدم ان تمتد اليها في
اخلاقياتها ومبادئها . ايماناً منه بان
الامه باخلاقيها •

فما أجل ان ننتقل في بناء امتنا
على العلم والايمان متشككين آثارها
الكرهية في سلوكنا . حتى نحقق الامه
المتالية التي قال الله فيها : « كنتم خير
امه اخرجت للناس تأمرون بالمعروف
وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله »

نصوص واضحة

لحقوق المرأة

وقالت الدكتورة لطيفة الزيات
(استاذة بكلية البنات - جامعه
عين شمس) :

واذا كان ولا بد ان تعبر العولة عن
موقف معين من الاخلاق وهو بالطبع موقف
التأييد فيمكن ان يكون ذلك في بيان
مستقل عن الدستور كبيان ٣٠ مارس
أو اعلان مثل اعلان حقوق الانسان أو
مشار الى هذا الاتجاه في مقدمته
الدستور •• بحيث يلمس كل من
تحتاج له فرصة قراءة الدستور حقيقه
موقف العولة من الاخلاق ••
وما لا شك فيه ان كلمة اخلاق من
الاتساع وعدم التحديد بحيث يتعذر
ان ينحصر كل ما يستدل تحتها من
سلوك أو تصرفات أو افكار ••

حرية لا تصطدم بحقوق الاخرين

قال الشيخ ابراهيم السوفلي
مدير الدعوة الاسلاميه :
الناس جميعا امام نصوص الشريعة
الاسلاميه احرار وحريةهم في الحياة
مطلقة في كل شي •• وتبقى كذلك حتى
تصطدم بالحق والخير •• فاذا اصطدمت
بالحق أو الخير سواء كان خير الفرد
أو خير العائلة ، أو خير المجتمع ، فان
الحرية الفردية تقل وتكسر ، وتقيد
عند حدود الحق والخير •

ونحن نطلب الحريات في انواعها
المتعددة سواء منها :
- الحرية الدينية : التي تعنى عدم
الاكراه على الدنول في الدين •

- أو الحرية السياسية : التي تعنى
ان يسكون لكل مواطن الحق في ان
يشترك في ادارة شئون العولة •
ويراقب اعمال السلطة التنفيذية من
طريق انتخاب المشككين انتخاباً حراً •
أو عن طريق الاستفتاء العام انطلاقاً
من التوجيه القرآني للرسمول عليه
الصلاة والسلام هو شاورهم في الامر
•• وقوله تعالى : « وأمرهم شورى
بينهم » ••

- أو حرية المرأة : التي لا تصل
الى الفوضى الاخلاقيه •
- أو حرية الملكية : التي لا تصل



مركز الأهرام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات

والضمانات التي ستتوافر للكامل . كما تعطي نفس الامعية لتحديد الصلافة بين الاجهزة التشريعية والاجهزة التنفيذية وعلى اساسها رئيس الدولة . والضمانات التي ستتوافر لهذه العلاقات .. كما تعطي نفس الامعية للاحكام الدستورية التي ستحمي سلطة ومستوليه كل جهة من هذه الجهات وتأخذ بكل شدة كل من يتعدى حدود هذه السلطة او المسئولية سواء تم ذلك من مراكز السلطة في الاجهزة المناهية او تم ذلك من خارج اطار السلطة الدستورية كليه .

وفي تقديري ان هذا هو الضمان الوحيد لاعطاء وزن لاي نصوص تنص على حماية الحرية او الديمقراطية او الاشتراكية كما أنه الضمان الوحيد لاستتصال مبررات وامسباب مراكز القوى .

ان هذه المراكز نتيجة حتمية في الحياة السياسية ما وجد الفراغ السياسي . والفراغ السياسي نتيجة حتمية لعدم مباشرة السلطات الدستورية لمهامها . منعا كان ذلك . او خوفا . او غميا عن الوجود .

ومن هنا نذهب الى ان اهم الاساليب الدستورية للحفاظ على الحريات هي وضوح القوانين اولا والضمانات الكافية لتنفيذ ثانيا وان اهم الاساليب الدستورية لمنع ظهور مراكز القوى هي التحديد الواضح الحاسم لمسئوليات وسلطات كل سلطة من السلطات الدستورية بما يؤكد توازنها وتكاملها وبما يغطي كل مجالات نشاطها في اطار موحد شامل ينص الدستور على اساليب وحدود المؤاخذة على تخليه لكل السلطات القائمه من اى السلطات القائمه او القوى المحتملة ومن اهم الاساليب لحياء الخلفيات تقنين العلاقة بين السلطات والافراد .. وتأكيد وحماية سيادة القانون وضمان امتداد سلطته الى كل المستويات والاعمال والنشاطات دون تهرب لاي اعتبار ولست أتصور ان الدستور يصح ان يكون مبشرا ونذيرا ولكني

لا بد من قانون جديد للحاسوب والتشغيبه ينص عليه الدستور الجديد يحقق حرية الحركة للمرأة وخاصة الام .. الام تريد ان تلعب في عملها وهي مطمئنة على ان اولادها في رعاية الدولة .. في المدرسة التي تعلمهم او الحضانه التي ترعاهم ..

حود الحضانه يجب ان تتوفر في كل مكان ومجانا .. ولذا استقرت الام وشمرت بالاطمئنان على اولادها فلابد انها ستؤذي عملها وواجبها على الرجح الاكمل لانها في حاله نفسية مستقرة .. والمرأة تريد مزيدا من المتفرق المندبه .. تريد فرسا اكبر في العمل .. في الترفي وفي الاجر .. وخامسه انها مازالت تفرح متساوية المتفرق مع الرجل ..

توازن للقوى السياسية وبين مراكز السلطة

ويقول الدكتور عصام الدين جلال (مدير مركز البحوث الدوائية) :

لعله من اهم الامور في المرحلة الحاليه ان نلهم جميعا ان النصوص الدستورية ما لم تعبر وترتكز الى قوة ايجابية مبنية وتوازن اجتماعي وسياسي قائم فهي لن تخرج عن ان تكون مجرد شعارات وارشادات خلقية يتراكم لكل مستوى من مستويات السلطة حورية الارتباط بها او عدم الالتفات اليها مثل كل القيم الخلقية التي يبغى الحساب على الخروج عليها مؤجلا الى يوم الحساب !

ومن هنا تبرز حقيقة ان كل المبادئ التي قد ينص عليها الدستور الجديد ستستمد فاعليتها من التخطيط الذي يوجه هذا الدستور للتوازن بين القوى السياسي ومراكز السلطة في الدولة المديته . ولهذا نقترح في الاعتبار الاول من الامعية النصوص التي ستحدد العلاقة بين التنظيم السياسي والاجهزة التنفيذية .



أتصور أن الدستور يمكن أن يكون
حامياً ومهدداً على صعيد القيم والعلاقات
السياسية والاجتماعية لكل مبشر ونذير
ومن هنا نرى أن النصوص التي
ستفرد للخلفيات يجب أن تنحى إلى
خلفيات القول ووقواتنها وأساليب
اعمالها وليس إلى خلفيات الأفراد أو
المجموع .